



وزارة المالية

عاصمة
الثقافة
الاسلامية
٢٠١٦

Kuwait Capital of Islamic Culture 2016

٢٢ ديسمبر ٢٠١٦

٣٣٧٤٧

قرار إداري رقم (٢٤-٢) لسنة 2016

بشأن تعديل وإلغاء بعض القواعد التنفيذية

الوكيل المساعد للشئون المالية والضريبية:

- بعد الاطلاع على مرسوم ضريبة الدخل رقم (3) لسنة 1955 المعدل بالقانون رقم 2 لسنة 2008.
- وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (185) لسنة 2001 بشأن تحديد اختصاصات الجهات الحكومية المعنية بتطبيق القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية.
- وعلى القانون رقم 46 لسنة 2006 في شأن الزكاة ومساهمة الشركات المساهمة العامة والمقفلة في ميزانية الدولة،
- وعلى القرارات الوزارية أرقام 27، 28، 30 لسنة 2008 بشأن التفويض في بعض الاختصاصات،
- وعلى القرار الوزاري رقم 29 لسنة 2008 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لأحكام مرسوم ضريبة الدخل رقم 3 لسنة 1955 المعدل بالقانون رقم 2 لسنة 2008،



وزارة المالية

عاصمة
الثقافة
الاسلامية
٢٠١٦

Kuwait Capital of Islamic Culture 2016

-2-

- وعلى القرار الإداري رقم 875 لسنة 2013 بشأن إصدار القواعد والتعليمات التنفيذية لمرسوم ضريبة الدخل رقم (3) لسنة 1955 والمعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008،

- وعلى القرار الإداري رقم 876 لسنة 2013 بشأن إصدار القواعد والتعليمات التنفيذية للقانون رقم 46 لسنة 2006 في شأن الزكاة ومساهمة الشركات المساهمة العامة والمقفلة في ميزانية الدولة.

- وعلى القرار الإداري رقم 877 لسنة 2013 بشأن إصدار القواعد والتعليمات التنفيذية للقانون رقم 19 لسنة 2000 في شأن دعم العمال الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية.

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

- قرار -

مادة أولى: تعديل القاعدة التنفيذية رقم (3) لمرسوم ضريبة الدخل رقم 3 لسنة 1955 المعدل بالقانون رقم 2 لسنة 2008، الصادرة بالقرار الإداري رقم 875 لسنة 2013، وذلك على النحو المرفق بهذا القرار.

مادة ثانية: إلغاء القاعدة التنفيذية رقم (3) للقانون رقم 46 لسنة 2006 في شأن الزكاة ومساهمة الشركات المساهمة العامة والمقفلة في ميزانية الدولة، الصادرة بالقرار الإداري رقم 876 لسنة 2013.



وزارة المالية

عاصمة
الثقافة
الاسلامية
٢٠١٦

Kuwait Capital of Islamic Culture 2016

-3-

مادة ثالثة: إلغاء القاعدة التنفيذية رقم (3) للقانون رقم 19 لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية، الصادرة بالقرار الإداري رقم 877 لسنة 2013.

مادة رابعة: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

الوكيل المساعد للشئون المالية والضريبية

وَسَامِعُ جَاسِرُ مُحَمَّدُ الْإِجْمَانِ
الوكيل المساعد للشئون المالية والضريبية

صدر في : ربيع الأول 1438 هـ

الموافق: ديسمبر 2016 م